

٥ - وتدعو الأمين العام ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ومنظمة الصحة العالمية وغيرها من الوكالات المتخصصة المعنية الى ايلاء اهتمام خاص لمشكلة حماية تالعات كبيرة من السكان من ضروب اللامساواة الاجتماعية والمادية ، وكذلك ما قد ينجم عن استخدام التاورات العلمية والتكنولوجية من آثار ضارة أخرى ، وترجو الأمين العام أن يحدد ، بالتعاون مع الهيئات السالفة الذكر ، الى تقديم تقرير عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؛

٦ - وتحث جميع الدول على القيام ، كلما اقتضت الضرورة لذلك ، باتخاذ تدابير لانمحاء التشريعات التي تكفل حقوق الانسان والحريات الأساسية في ضوء التاورات العلمية والتكنولوجية .

الجلسة العامة (٢٢٠)

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٥٢ (د - ٢٨) . المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى .

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالاغاثة في حالات الكوارث ، لا سيما قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (د - ٢٦) المتخذ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ وقرار ٢٩٥٩ (د - ٢٧) المتخذ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

وان تدعو جميع الدول الى التعاون مع الأمين العام عن نشاطات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (٧١) ، وبمقتضيه من التدابير الوقائية والاحتياطية لمواجهة الكوارث المحتملة والاستعداد للمواجهتها (٧٢) ،

وان استمعت مع الارتياح الى البيان التمهيدى الذى ادى به مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث امام اللجنة الثالثة (٧٣) ، وخاصة الى مدىه عن ضرورة القيام بعمل عالمى مضاعف للكفاح ضد الكوارث الطبيعية ،

(٧١) A/2063 .

(٧٢) A/2221 .

(٧٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والعشرون ، اللجنة الثالثة ،

الجلسة ٢٠٤ ، الفقرات ٢٩ - ٣٦ .

وان تلاحق مع الارتياح التدابير التي اتخذها مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث خلال السنة المنسزمة ،

١ - تأذن للأمين العام ، كـدبير مؤقت ، بأن يسحب من صندوق رأس المال المتداول مبلغاً في حدود ٤٠٠.٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٤ و ٦٠.٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٥ لمساعدة الحكومات ، بناءً على البها وبالتعاون مع المنظمات الداخلية في مجموع مؤسسات الأمم المتحدة ورابطة جمعيات الصليب الأحمر ، عند الاقتضاء ، في وضع الخطط الترمية اللازمة لمواجهة الكوارث الطبيعية الهائلة ؛

٢ - وتقر الأمين العام ان يواصل استقصاء مختلف الوسائل الممكنة ، لتوفير الاعتمادات الكافية لهذا الغرض في المستقبل ، بما في ذلك الحصول على دعم من برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛

٣ - وتطالب الى جميع الدول الأعضاء وجميع المنظمات المعنية بالوسائل المتعلقة بالكوارث ان تواصل ايلاء مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث مؤازرتها ودعمها التامين .

الجلسة العامة ٢٢٠٢

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٥٣ (د-٢٨) . تقديم المساعدة لسكان منطقة الساحل المهددين
بالمجاعة .

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٨١٦ (د-٢٦) المتخذ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،
وقرارها ٢٩٥٩ (د-٢٧) المتخذ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٣٠٥٤ (د-٢٨)
المتخذ في ١٧ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٣ ،

وان تشير كذلك الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٥٩ (د-٥٤) المتخذ في
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقراره ١٧٩٧ (د-٥٥) المتخذ في ١١ تموز / يولييه
١٩٧٣ ،

وان ترحب بروح التضامن التي ابدتها ، على السواء ، البلدان والهيئات التعليمية
والمنظمات والوكالات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ،